

أمر حكومي عدد 827 لسنة 2019 مؤرخ في 5 سبتمبر 2019 يتعلق بضبط الحدود الترابية لبلدية الجديدة من ولاية منوبة.

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير الشؤون المحلية والبيئة،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 35 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 المتعلق بالقانون الأساسي لميزانية الجماعات العمومية المحلية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكمته وخاصة القانون الأساسي عدد 65 لسنة 2007 المؤرخ في 18 ديسمبر 2007،

وعلى القانون الأساسي عدد 11 لسنة 1989 المؤرخ في 4 فيفري 1989 المتعلق بالمجالس الجهوية، كما تم تنقيحه بالقانون الأساسي عدد 119 لسنة 1993 المؤرخ في 27 ديسمبر 1993،

وعلى القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 9 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية وخاصة الفصل 400 منه، وعلى الأمر العلي المؤرخ في 21 جوان 1956 المتعلق بالتنظيم الإداري لتراب الجمهورية وعلى جميع النصوص التي نقحته وخاصة القانون عدد 78 لسنة 2000 المؤرخ في 31 جويلية 2000،

وعلى مجلة التهيئة الترابية والتعمير الصادرة بمقتضى القانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 وعلى جميع النصوص التي نقحتها أو تكمتها وخاصة القانون عدد 29 لسنة 2009 المؤرخ في 9 جوان 2009،

وعلى مجلة الجباية المحلية الصادرة بمقتضى القانون عدد 11 لسنة 1997 المؤرخ في 3 فيفري 1997 وعلى جميع النصوص التي نقحتها أو تكمتها وخاصة القانون الأساسي عدد 53 لسنة 2015 المؤرخ في 25 ديسمبر 2015 المتعلق بقانون المالية لسنة 2016،

وعلى الأمر المؤرخ في 9 جانفي 1957 المتعلق بإحداث بلدية الجديدة،

وعلى الأمر عدد 543 لسنة 1996 المؤرخ في أول أفريل 1996 المتعلق بضبط عدد وتسمية معتمديات ولايات الجمهورية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكمته،

وعلى الأمر الحكومي عدد 365 لسنة 2016 المؤرخ في 18 مارس 2016 المتعلق بإحداث وضبط مشمولات وزارة الشؤون المحلية،

وعلى الأمر الحكومي عدد 602 لسنة 2016 المؤرخ في 26 ماي 2016 المتعلق بتحويل الحدود الترابية لبعض البلديات،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 124 لسنة 2017 المؤرخ في 12 سبتمبر 2017 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 125 لسنة 2018 المؤرخ في 14 نوفمبر 2018 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،

وعلى قرار وزير الداخلية المؤرخ في 16 جويلية 1996 المتعلق بضبط المناطق التابعة لمعتمديات ولايات الجمهورية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكمته،

وعلى محضر تحديد ديوان قيس الأراضي والمسح العقاري المتعلق بضبط الحدود الترابية لبلدية الجديدة،

وعلى رأي المحكمة الإدارية،

وبعد مداولة مجلس الوزراء.

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه:

الفصل الأول - تضبط الحدود الترابية لبلدية الجديدة بالخط المغلق (أ-ب-ت-ث-ج-ح-خ-ز-ر-ز-س-ش-ص-ط-ظ-ع-غ-ف-ق-ك-ل-م-ن-ه-1-هـ-2-هـ-3-هـ-4-هـ-5-هـ-6-أ) المبين باللون البرتقالي بالمثال المصاحب لهذا الأمر الحكومي والمعرف كما يلي:

شمالا:

ينطلق الحد من النقطة (أ) ($X = 575430.58 / Y = 4083591.88$) متبعا مسلكا فلاحيا في اتجاه الشمال الشرقي مرورا بنقطة الارتفاع 65 ثم النقطة (ب) ($X = 576420.52 / Y = 4084054.77$) أين يتجه نحو الجنوب الشرقي بمسافة 400 متر تقريبا ثم نحو الشمال بمسافة 450 متر تقريبا ثم يتجه نحو الشرق عبر مسلك فلاحيا مرورا بنقطتي الارتفاع 42 و 38 ثم النقطة (ت) ($X = 577936.26 / Y = 4084584.57$) بمسلك فلاحيا.

من هنا يتبع الحد المسلك الفلاحي في اتجاه الشمال الغربي مروراً بنقاط الارتفاع 41، 46، 62، 81 و 85 أين يواصل بنفس الاتجاه بمسافة 500 متر تقريباً، ثم ينعطف نحو الشمال الشرقي متبعاً مسلكاً فلاحياً مروراً بنقطة الارتفاع 69 على مستوى وادي المالح ثم النقطة (ث) ($X = 576417.50/Y = 4087380.84$) بوادي المعافرين.

من النقطة (ث) يتجه الحد نحو الشمال متبعاً مسلكاً فلاحياً مروراً بنقاط الارتفاع 84، 91، 91، 97 ثم النقطة (ج) ($X = 575604.28/Y = 4090170.48$) أين يتجه نحو الشرق متبعاً مجاري مياه ومسلك فلاحياً مروراً بنقطتي الارتفاع 189 و 130 ثم النقطة (ح) ($X = 577354.89/Y = 4090100.71$) أين يتبع مسلكاً فلاحياً بنفس الاتجاه مروراً بنقطة الارتفاع 102 بالقرب من سيدي بو لحناش ثم يعبر وادي السبقيين ويصل إلى نقطة الارتفاع 34 بالطريق الجهوية رقم 50 والذي يتبعها في اتجاه الشمال الشرقي حتى نقطة تقاطعها مع الطريق الوطنية رقم 7 بالنقطة (خ) ($X = 582301.80/Y = 4090239.04$).

من هنا يتبع الحد الطريق الوطنية رقم 7 في اتجاه الجنوب الشرقي مروراً بنقاط الارتفاع 22 على مستوى وادي غدير عيشة، 15 على مستوى وادي شوقاته، 17، ثم النقطة (د) ($X = 584007.10/Y = 4085360.77$) أين ينعطف نحو الشمال الشرقي متبعاً مسلكاً فلاحياً حتى النقطة (ز) ($X = 587187.18/Y = 4086836.56$) ثم نحو الجنوب الشرقي عبوراً بطريق معبدة، نقطة الارتفاع 14، ثم النقطة (ر) ($X = 588979.93/Y = 4085805.07$) شرق وادي مجردة.

شرقاً:

من هنا يتبع الحد وادي مجردة في اتجاه الجنوب حتى نقطة الارتفاع 21 على جسر أين ينعطف نحو الجنوب الشرقي حتى نقطة الارتفاع 21 بجسر على مجرى والذي يتبعه في اتجاه الجنوب الغربي مروراً بالنقطة (ز) ($X = 584687.55/Y = 4076367.71$) على الطريق الجهوية رقم 7، نقاط الارتفاع 21، 27، 31، 39 بقنال وادي مجردة ثم النقطة (س) ($X = 585696.72/Y = 4073486.41$) بمسلك فلاحياً والذي يتبعه في اتجاه الشمال الشرقي حتى النقطة (ش) ($X = 586183.53/Y = 4073387.47$) على مستوى وادي المالح.

من النقطة (ص) يتبع الحد وادي المالح في اتجاه الشرق حتى النقطة (ض) ($X = 586801.61/Y = 4073252.60$) أين يتجه نحو الجنوب الشرقي متبعاً مسلكاً فلاحياً حتى النقطة (ط) ($X = 587970.72/Y = 4071535.65$).

جنوباً:

من النقطة (ط) يتبع الحد وادي الضبع في اتجاه الشمال الغربي مروراً بنقاط الارتفاع 93، 82، 73، 60 ثم النقطة (ظ) ($X = 585743.74 / Y = 4072426.94$) أين يتجه نحو الجنوب الغربي متبعاً طريقاً معبدة حتى النقطة (ع) ($X = 584217.52/Y = 4072106.20$) ثم نحو الشمال بمسافة 150 متر تقريباً أين يتبع قنال مجردة-الوطن القبلي على مسافة 350 متر تقريباً وصولاً لنقطة الارتفاع 33 متبعاً مسلكاً حتى النقطة (غ) ($X = 582524.20/Y = 4071760.42$) على مستوى وادي شافرو.

من هنا يتبع الحد هذا الوادي في اتجاه الشمال الشرقي بمسافة 650 متر تقريباً ثم يتبع مجرى مياه مروراً بنقطتي الارتفاع 23 و 25 بجسر على طريق معبدة ثم النقطة (ف) ($X = 580749.78/Y = 4071709.07$) أين ينعطف نحو الجنوب متبعاً مسلكاً فلاحياً مروراً بالنقطة (ق) ($X = 581004.46/Y = 4070752.51$) بجسر على قنال وادي مجردة ثم يحاذي مقبرة سيدي زرزور ويمر بنقطة الارتفاع 51 ثم النقطة (ك) ($X = 581546.37/Y = 4069889.32$).

من النقطة (ك) يتبع الحد مسلكاً في اتجاه الجنوب مروراً بطريق معبدة في النقطة (ل) ($X = 581428.96/Y = 4068880.03$) وصولاً إلى الطريق رقم 40 في النقطة (م) ($X = 581226.92/Y = 4067201.68$).

غرباً:

من النقطة (م) يتبع الحد الطريق رقم 40 في اتجاه الشمال الغربي مروراً بنقاط الارتفاع 39، 34، 32، 37 بالقرب من سيدي ناجي، 28 بالمفترق مع الطريق رقم 32 ثم النقطة (ن) ($X = 577382.75/Y = 4073839.64$) أين يتبع وادي مجردة في اتجاه الشرق حتى النقطة (هـ) ($X = 580002.78/Y = 4076619.54$).

من هنا يتبع الحد مسلكاً فلاحياً مروراً بنقطة الارتفاع 28، النقطة (هـ 1) ($X = 579161.42/Y = 4077055.67$)، نقطتي الارتفاع 31 و 24 على مستوى الطريق رقم 511 والذي يتبعها في اتجاه الشمال الشرقي حتى نقطة الارتفاع 17.

من نقطة الارتفاع 17 يتجه الحد نحو الشمال الغربي متبعاً مسلكاً فلاحياً مروراً بنقطتي الارتفاع 18، 24، النقطة (هـ 2) ($X=577160.80/Y=4079828.48$)، نقطة الارتفاع 24 ثم النقطة (هـ 3) ($X=576592.02/Y=4080381.55$) على مستوى الطريق الجهوية رقم 50، والذي يتبعها في اتجاه الشمال الشرقي حتى النقطة (هـ 4) ($X=576889.05/Y=4081047.62$).

من هنا يتجه الحد نحو الشمال الغربي متبعاً مسلكاً فلاحياً مروراً بالنقطة (هـ 5) ($X=576141.62/Y=4081453.78$)، نقطة الارتفاع 70 بجنوب جبل سيدي سالم، ثم النقطة (هـ 6) ($X=575611.95/Y=4082825.65$) بمسلك فلاحى والذي يتبعه في اتجاه الشمال الشرقي بمسافة 650 متر تقريباً ثم نحو الشمال الغربي وصولاً إلى نقطة الانطلاق (أ).

الفصل 2 - تضع بلدية الجديدة في ظرف ستة أشهر من تاريخ نفاذ هذا الأمر الحكومي علامات حجرية في شكل أهرام قائمة الزوايا بالنقاط المذكورة بالفصل الأول من هذا الأمر الحكومي.

الفصل 3 - يتم تعليق نسخة من هذا الأمر الحكومي والمثال المصاحب له بمدخل مقر البلدية مدة شهر ابتداء من تاريخ دخول هذا الأمر الحكومي حيز النفاذ.

الفصل 4 - وزير الشؤون المحلية والبيئة ووزير المالية ووزير التجهيز والإسكان والتهيئة الترابية مكلفون، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.
تونس في 5 سبتمبر 2019.

عن رئيس الحكومة وبتفويض منه

وزير الوظيفة العمومية وتحديث

الإدارة والسياسات العمومية

كمال مرجان

الإمضاء المجاور

وزير المالية

محمد رضا شلغوم

وزير الشؤون المحلية والبيئة

مختار الهمامي

وزير التجهيز والإسكان والتهيئة

الترابية

نورالدين السالمي